

الدر المختار

بما قام عليه) بمثله لو مثليا وإلا فبقيته (وسببها اتصال ملك الشفيع بالمشتري)
بشركة أو جوار .
(وشرطها أن يكون المحل عقارا) سفلا كان أو علوا وإن لم يكن طريقه في السفل لأنه التحق
بالعقار بما له من حق القرار .
درر .
قلت وأما ما جزم به ابن الكمال في أول باب ما هي فيه من أن البناء إذا بيع مع حق
القرار يلتحق بالعقار فرده شيخنا الرملي وأفتى بعدمها